قانون رقم ٨٨ لسنة ١٩٥١

تعديل الفقرة الخامسة من المادة ٩٩ من المرسوم بقانون رقم ٧٨ لسنة ١٩٣١ المشتمل على لائحة ترتيب المحاكم الشرعية والاجراءات المتعلقة بها

نحن فاروق الأول ملك مصر

قرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتى نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ — تعدل الفقرة الخامسة من المادة ٩٩ من لائحة ترتيب المحاكم الشرعية والاجراءات المتعلقة بها المعتمدة بمرسوم بقانون رقم ٧٨ لسنة ١٩٣١ بما يأتى :

" لا تسمع دعوى الزوجية إذا كانت سن الزوجة تقل عن ست عشرة سنة هجرية أو كانت سن الزوج تقل عن ثمانى عشرة سنة هجرية إلا بإذن منا " .

مادة ٢ — على وزير العدل تنفيذ هذا القانون ، ويعمل به من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية .

نأمر بأن يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ،

صدر بقصر رأس التين فى ٢٨ شعبان سنة ١٣٧٠ (٣ يونيه سنة ١٩٥١)

فاروق

بأمر حضرة صاحب الجلالة
رئيس مجلس الوزراء
مصطفى النحاس

وزير العدل
عبد الفتاح الطويل

مراسيم

مرسوم

بإلغاء المرسوم الصادر بإنشاء مجلس أعلى للجامعات المصرية

نحن فاروق الأول ملك مصر

بعد الاطلاع على المرسوم الصادر فى ٢٦ يونيه سنة ١٩٥٠ بإنشاء مجلس أعلى للجامعات المصرية ؛

وبناء على ما عرضه علينا وزير المعارف العمومية ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

وسمنا بما هو آت :

مادة ١ — يلغى المرسوم الصادر بتاريخ ٢٦ يونيه سنة ١٩٥٠ الخاص بانشاء مجلس اعلى للجامعات المصرية ؛

مادة ٢ — على وزير المعارف العمومية تنفيذ هذا المرسوم ، ويعمل به من تاريخ نشره فى الجريدة الرسمية ؛

صدر بقصر المنتزه فى ٢٥ شعبان سنة ١٣٧٠ (٣١ مايو سنة ١٩٥١)

فاروق

بأمر حضرة صاحب الجلالة
رئيس مجلس الوزراء
مصطفى النحاس

وزير المعارف العمومية
طه حسين

مرسوم

بتعيينات قضائية وندب بالمحاكم

نحن فاروق الأول ملك مصر

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٦ لسنة ١١٩٤٣ باستقلال القضاء ، المعدل بالقانون رقم ١٤٤ لسنة ١٩٤٩ ؛

وعلى القانون رقم ١٤٧ لسنة ١٩٤٩ بنظام القضاء ؛

وبناء على ما عرضه علينا وزير العدل ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

وسمنا بما هو آت :

مادة ١ — يعين مستشارا بمحكمة النقض كل من :

اسماعيل مجدى بك ، المستشار بمحكمة استئناف القاهرة ؛
عبد العزيز سليمان بك ، رئيس محكمة القاهرة الابتدائية ؛
أحمد أحمد محمد العروسى بك ، المستشار بمحكمة استئناف القاهرة ، والمنتدب مديرا عاما لادارة التفتيش القضائى بوزارة العدل .

ويعين : أحمد محمد حسن سيد احمد قرشة افندى ، رئيس محكمة طنطا الابتدائية من الفئة (أ) رئيسا لمحكمة القاهرة الابتدائية على أن تكون أقدميته اذا عين مستشارا بعد عثمان رمزى بك .

مادة ٢ — يندب :

محمد زكى شرف بك ، المستشار بمحكمة استئناف القاهرة مديرا عاما لادارة التفتيش القضائى بوزارة العدل لمدة سنة .

مادة ٣ — على وزير العدل تنفيذ مرسومنا هذا ،

صدر بقصر رأس التين فى ٢٨ شعبان سنة ١٣٧٠ (٣ يونيه سنة ١٩٥١)

فاروق

بأمر حضرة صاحب الجلالة
رئيس مجلس الوزراء
مصطفى النحاس

وزير العدل
عبد الفتاح الطويل